**تمهيد عام**

وضعت اتفاقية الأمم المتحدة تدابير وقائية لمكافحة الفساد حيث تضمن النص على ضرورة ترسيخ السياسات التي تعزز مشاركة المجتمع وتأكيد النزاهة والشفافية و المساءلة وسيادة القانون وقد تضمن النص أيضا أن يتم إجراء تقييم دوري للصكوك القانونية والتدابير الإدارية ذات الصلة ، بغية تقرير مدى كفايتها لمنع الفساد ومكافحته، كما نصت على ضرورة التعاون بين الدول الأطراف فيما بينها ، و مع المنظمات الاقليمية و الدولية ، لتعزيز و تطوير تلك التدابير ، و يشتمل ذلك على البرامج و المشاريع الرامية الى منع الفساد و انتشاره.

هذا و قد تضمنت الاتفاقية وجود هيئة أو هيئات داخل الدول الأعضاء تقوم بمنع الفساد و ذلك بتنفيذ السياسات الواردة بالمادة (5) من الاتفاقية و الاشراف عليها و اجراء التوعية و الدراسات و التواصل مع الأجهزة المختلفة ، على أن تتمتع تلك الهيئة بالاستقلالية لتقوم بأدوارها دون أي تأثيرات جانبية .

و الجزائر لها عدة هيئات و أجهزة متخصصة في كشف قضايا الفساد و التحقيق فيها و معالجتها قضائيا

**1/ المرحلة الأولى - مرحلة قبل صدور قانون 06-01 المتضمن قانون مكافحة الفساد**

قبل صدور القانون 06-01 المتعلق بمكافحة الفساد كانت هناك قوانين وهيئات تكافح وتقي من ظاهرة الفساد ومن أهمها:

**1/1- مجلس المحاسبة:** أسس من خلال دستور 1976 المعدل في سنة 1989 وسنة 1996 مجلس المحاسبة كأعلى جهاز للرقابة اللاحقة على مالية الدولة والجماعات الإقليمية والمصالح العمومية حيث تتمثل مهمته في مراقبة كل العمليات المالية للدولة وقد تم تأسيس هذه الهيئة ميدانيا عام 1980 وخضع في تسييره للتغيرات التالية:

* **القانون 80-05** المؤرخ في أول من شهر مارس 1980 الذي أعطى له الاختصاص الإداري والقضائي لمارسة رقابة شاملة على الجماعات والمرافق والمؤسسات والهيئات التي تسير الأموال العمومية أو تستفيد منها مهما يكن وضعها القانوني
* **القانون 90-32** المؤرخ في 4 ديسمبر 1990 الذي حصر مجال تدخله حيث استثنى من مراقبته المؤسسات العمومية و المرافق العمومية ذات الطابع الصناعي و التجاري و جرده من صلاحياته القضائية .
* **الأمر 95-20** المؤرخ في 17 جويلية 1995 الذي يوسع مجال اختصاصه ليشمل رقابة كل الأموال العمومية مهما يكون الوضع القانوني لمسيري هذه الأموال أو مستفيديها .

**1/2- خلية معالجة الاستعلام المالي**

تعتبر من الهيئات المستحدثة في إطار تنفيذ الالتزامات الدولية للجزائر بعد مصادقتها على الاتفاقات الدولية ، أنشئت خلية الاستعلام المالي لدى وزارة المالية، بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02-127 مؤرخ في 24محرم عام 1423 الموافق 7 أبريل 2002 وهي هيئة خاصة ومستقلة ، وتتمثل مهمتها في مكافحة تبييض الأموال وتمويل الارهاب ، إلا أن هذا المرسوم جاء سابقا لأوانه، فالمشرع لم يكن قد جرم بعد تبييض الأموال سنة 2002،وبالرغم من ذلك أصدر المرسوم المذكور أعاله، والذي بقي دون جدوى إلى غاية سنة 2004.

ولقد أحدث المشرع الوطني تعديلات جوهرية على طابع الخلية حيث أصبح يعتبرها سلطة إدارية

**2/المرحلة الثانية - مرحلة بعد صدور قانون 06-01 المتضمن قانون مكافحة الفساد**

**2/1- الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته**

أنشئت الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته بموجب القانون رقم 06-01 سنة 2006 وشرعت في ممارسة مهامها في يناير 2013 وهي سلطة إدارية مستقلة تتمتع بالشخصية القانونية والاستقلال المالي. وتعتبر الجهاز التنفيذي الرئيسي في الاستراتيجية الوطنية في مكافحة الفساد و هي مكلفة بجمع و تحليل احصاءات الفساد و اتجاهاته.

**2/2- الديوان المركزي لقمع الفساد**

أنشئ الديوان المركزي لقمع الفساد بموجب القانون رقم 06-01 سنة 2006 وهذا حسب نص المادة (24) مكرر وبدأ عمله منذ مارس 2013 ، وهذا المرسوم يحدد تشكيلة الديوان المركزي لقمع الفساد و تنظيمه وكيفيات سيره، وهو جهاز مركزي متخصص في مجال مكافحة الفساد. ويتولى بجمع الأدلة وإجراء تحقيقات بشأن أفعال الفساد وإحالة مرتكبيها إلى المحكمة المختصة .

**3/ التعاون الدولي في مكافحة الفساد**

وضعت اتفاقية الأمم المتحدة في هذا السياق عدة أدوات قانونية تشكل قنوات للتعاون الدولي وهي:

* تسليم المجرمين
* نقل الأشخاص المحكوم عليهم
* المساعدة القانونية المتبادلة
* نقل الإجراءات الجنائية
* التعاون في انفاذ القانون
* التحقيقات المشتركة
* أساليب التحري الخاصة
* التعاون في استرداد الموجودات

**4/ تعزيز الجزائر للتعاون الدولي لمحاربة الفساد**

لتعزيز التعاون الدولي، لدى الجزائر نصوص تنظيمية تنص على تبادل المعلومات بهدف إنفاذ القانون.

كما وقعت الجزائر على العديد من الاتفاقيات الثنائية التي تتوخى تبادل المعلومات في إطار طلب بهذا الشأن وتبادل الموظفين من أجل تبادل الممارسات الجيدة. وفضلا عن ذلك، فإن الجزائر عضو في المنظمة الدولية للشرطة الجنائية، وأبرمت وحدتها المعنية بمعالجة الاستعلامات المالية 15 اتفاقا لتبادل المعلومات المالية بشأن غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وإضافة إلى ذلك، أبرمت خمسة عشرة وحدة للاستخبارات المالية اتفاقات إدارية واتفاقات تعاون مع الجزائر. ويسمح كل من قانون الإجراءات الجزائية وقانون مكافحة غسل الأموال استخدام أساليب التحري الخاصة، لاسيما في قضايا الجريمة المنظمة و قضايا الفساد .